

Distr.: General
11 December 2009
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١٢-١ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة، واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج أعمال الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ومساهمتها في تشكيل المنظور الجنساني من أجل التنفيذ الكامل للأهداف الإنمائية للألفية

البيان المقدم من الرابطة الأمريكية للجامعيات، وجماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية، والمنظمة الدولية لتعلم الفتيات، ومنظمة الكأس المقدسة، والمجلس الدولي للمرأة اليهودية، والاتحاد الدولي للتدبير المتزلي، والاتحاد الدولي لسيدات الأعمال والمشتغلات بالمهن الحرة، والحركة الدولية لتآخي الأعراق والشعوب، والرابطة

* E/CN.6/2010/1



الدولية لراهبات دخول السيدة العذراء، وراهبات مارينول سانت دومينيك، والرابطة النسائية لمنطقة المحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا، والشراكة من أجل تحقيق العدالة العالمية، ومنظمة الآلاميين الدولية، وجمعية راهبات نوتردام المعلمات، واتحاد راهبات المحبة، ومنظمة راهبات الرحمة في الأمريكتين، وجمعية راهبات نوتردام دي نامور، ورابطة سوسيلادارما الدولية، وجمعية الدراسات النفسية للقضايا الاجتماعية، وعصبة الناخبات في الولايات المتحدة، وجيش الخلاص، والمؤسسة التعليمية الدولية لمحبة الأطفال، ومنظمة فيفات الدولية، والتحالف العالمي لجمعيات الشبان المسيحية، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقي الأمين العام البيان التالي، الذي يعمم وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

البيان

ووعود تم التعهد بها

إننا نؤكد مجددا إعلان ومنهاج عمل بيجين، بما في ذلك الفرع لام، اللذين التزمت بموجبهما الحكومات: بالقضاء على التمييز إزاء الفتيات؛ وزيادة الوعي باحتياجاتهن وإمكانياتهن؛ وتزويدهن بفرص متكافئة في التعليم والتدريب؛ وتشجيع مشاركتهن في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية؛ والإقرار بأن النهوض بالمرأة لن يكون مستداما بغير الاهتمام بحقوق الفتيات.

إن حقوق الفتيات في حماية حقوق الإنسان الخاصة بهن وفي تمتعهن بها مكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز إزاء المرأة، واتفاقية حقوق الطفل. وعلاوة على ذلك، أعلنت الحكومات في الوثيقة المعنونة "عالم صالح للأطفال" أنها عازمة "على القضاء على جميع أشكال التمييز ضد الطفلة طوال حياتها، وعلى إيلاء احتياجاتها اهتماما خاصا بهدف تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان الخاصة بها"^(١).

وقد سعت لجنة وضع المرأة مرارا إلى إنهاء التمييز والعنف ضد الفتيات. وتشكل الدورة الرابعة والخمسون للجنة فرصة فريدة للدول الأعضاء من أجل استعراض التقدم المحرز وضمان تمتع كل الفتيات تمتعا كاملا بحقوق الإنسان الخاصة بهن.

ووعود نكت بها

بعد عقود من الوعود، ما زالت الفتيات محرومات من حقوقهن السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وما زلن خاضعات لسلوكيات ثقافية وسلوكيات يقرها القانون تشكل خطرا جسيما على تطورهن البدني والنفسي والروحي والاجتماعي والانفعالي. وإذا كنا جادين بشأن أعمال حقوق الإنسان، فعلى أن نعترف بما يعترض المساواة من حواجز تعوق الفتيات وأن نسعى إلى إنهاء التمييز والعنف ضدهن.

التمييز ضد الطفلة

تشير البحوث إلى أن الفتيات يبدأن حياتهن من موقف مُعَوِّق يستمر طول حياتهن. فثلث الفتيات لا يسجلن عند الميلاد^(٢). وتجبر أعداد لا حصر لها على الزواج المبكر، مما يحد

(١) قرار الجمعية العامة د-٢٧/٢، المرفق.

(٢) Plan. (2009). *Because I am a Girl: The State of the World's Girls 2009*, p. 38.

من حريتهن وينهي تعليمهن ويزيد من احتمالات تعرضهن للعنف المتزلي وللوفاة بسبب الحمل المبكر^(٣). وتؤدي المضاعفات المرتبطة بالحمل والولادة بحياة ٧٠ ٠٠٠ فتاة سنوياً^(٤). ويتعرض منهن عدد أكبر لإصابات مُضعفة ترتبط بالولادة^(٥). وتصاب الفتيات بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بمعدلات مرتفعة ارتفاعاً غير تناسبي؛ إذ تشكل الشابات والفتيات ثلاثة أرباع المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية ممن تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ عاماً^(٦). وعلاوة على ذلك، تحكم القوانين والأعراف المتعلقة بالإرث على كثيرات بالفقر^(٧).

وكثيراً ما ينظر إلى تعليم الفتيات على أنه استثمار ضائع. ومن ثم تقل فرص التحاق الفتيات بالمدارس عن فرص التحاق الفتيان وتزيد احتمالات بقائهن أميات^(٨). فمقابل كل ١٠٠ فتى، لا تلتحق بالمدارس إلا ٩٤ فتاة؛ وتزيد أيضاً احتمالات تسربهن من التعليم^(٩). وحتى عندما تلتحق الفتيات بالمدارس، فإن المواقف التمييزية تسود إزاءهن. فالمناهج الدراسية تعزز في أحيان كثيرة التصورات الجنسانية النمطية، كما أن الفتيات يتعرضن للمضايقة والإيذاء من جانب زملاء الفصل والمدرسين. ولذلك تكون الفتيات غير مهيبات في كثيرة من الأحيان لمواجهة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والصحية، مما يضعف منعهن إزاءها.

العنف والاستغلال الاقتصادي

يزاول نحو ٢١٨ مليون طفل، تتراوح أعمارهم بين ٥ أعوام و ١٧ عاماً، في شتى أرجاء العالم، شكلاً من أشكال عمالة الأطفال. ومن هؤلاء الأطفال، يؤدي ١٢٦ مليون طفل أعمالاً غير قانونية أو خطيرة أو استغلالية^(١٠).

(٣) Plan. (2009), p. 51.

(٤) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) (٢٠٠٩). حالة صحة الأطفال في العالم لعام ٢٠٠٩، صفحة ١٤.

(٥) صندوق الأمم المتحدة للسكان: www.unfpa.org/mothers/fistula.htm.

(٦) Plan (2007). *Because I am a Girl: The State of the World's Girls 2007*. (p. 8).

(٧) Plan (2009) p. 201.

(٨) Plan, (2007) p. 54.

(٩) Plan, (2009) p. 69.

(١٠) منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال (٢٠٠٦). وضع حد لعمل الأطفال: هدف في المتناول، جنيف: مكتب العمل الدولي، صفحة xi.

ويعمل نحو ٨ ملايين طفل في "أسوأ أشكال عمل الأطفال" ^(١١)، وهي الاتجار بالأطفال، والعمل سدادا للدين والسخرة، والتجنيد القسري للأطفال في النزاع المسلح، واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، واستخدام الأطفال في الأنشطة غير المشروعة مثل إنتاج المخدرات وتهريبها، وأي شكل من العمل يمكن أن يؤدي الطفل ^(١٢).

ويُزَجِّح مليوني فتاة، تتراوح أعمارهن بين ٥ أعوام و ١٥ عاما، إلى الاشتغال بصناعة الجنس التجارية كل سنة ^(١٣). والاتجار الجنسي بالفتيات يشجع عدم المساواة بين الجنسين؛ والعوامل التي تغذي طلبا لا ينقطع؛ والخرافات والتصورات النمطية؛ والأزمات المالية والسياسية. وكثيرا ما تتعرض الفتيات اللاتي تسعين إلى تحسين حياتهن عن طريق العمل أو الهجرة أو فرص أخرى للاستغلال على أيدي المتاجرين والقوادين فيعاملن كسلع تباع وتشترى، ويتعرضن للاغتصاب مرارا من قبل مشترين لا حصر لهم يُجبرن على "خدمتهم".

المواقف والممارسات الثقافية السلبية

ينشأ عدم المساواة بين الجنسين عن الأعراف الثقافية والأدوار المسندة لكل جنس من الجنسين والتصورات الجنسانية النمطية ^(١٤). ويتزايد ضعف الفتيات بسبب التصورات الجنسانية النمطية والأدوار الاجتماعية المرتبطة بالوضع المهمش للمرأة.

وأُسفر التفضيل الثقافي للبنين عن فقدان حياة ١٠٠ مليون فتاة بسبب قتل الأجنة الأنثوية وقتل البنات وسوء التغذية والإهمال ^(١٥). كما أسفرت المواقف والممارسات الثقافية عن تعرض أكثر من ٧٠ مليون فتاة وامرأة للتشويه الضار لأعضائهن التناسلية، مما ينتهك حقوق الإنسان الخاصة بهن وينتهك سلامتهن البدنية والنفسية ^(١٦).

(١١) منظمة العمل الدولية - البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال (٢٠٠٢). لكل طفل أهميته: التقديرات العالمية الجديدة لعمالة الأطفال. جنيف، مكتب العمل الدولي.

(١٢) اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ المتعلقة بأسوأ أشكال عمل الأطفال.

(١٣) Rafferty, Y. (2007). "Children for sale: Child trafficking in Southeast Asia". *Child Abuse Review*, 16, 401-422.

(١٤) O'Reilly, P. (2001). Learning to be a girl. In *Educating Young Adolescent Girls*. (P. O'Reilly, E. P. Penn, & K. de Marrais (Eds.), pp. 11- 28. NJ: Erlbaum.

(١٥) Plan. (2009), p. 37.

(١٦) اليونيسيف (٢٠٠٩)، التقدم من أجل الأطفال، صفحة ١٢.

التوصيات

سينتهي التمييز والعنف إزاء الفتيات عندما تتصدى الحكومات ومواطنيها لعدم المساواة بين الجنسين.

إنهاء التمييز

- إلغاء القوانين التي تدعم التمييز إزاء الفتيات، بما فيها قوانين الإرث والمهر والزواج، وكفالة تسجيل المواليد.
- تمويل برامج لمكافحة التمييز على أساس نوع الجنس أو السن أو العنصر أو العرق أو المركز الاجتماعي أو الدين أو الإعاقة أو مركز المهاجر أو اللاجئ.
- إجراء إصلاح منهجي للتعليم بوضع مناهج تستند إلى الحقوق، وتراعي الاعتبارات الجنسانية، وتوفير بنية أساسية ونهج تربوي يستهدفان تعزيز المساواة وحقوق جميع الفتيات في التعليم المجاني.
- ضمان عدالة وتكافؤ فرص مباشرة العمل الحر وتزويد الفتيات بالأدوات الاقتصادية اللازمة لتحقيق التمكين الاقتصادي الكامل.
- شن حملات عامة للقضاء على التمييز القائم على فكرة أن البنات أدنى من البنين، ودعم المواقف والسلوكيات الإيجابية التي تشجع مشاركة الفتيات الكاملة في حياة الأسرة المعيشية وفي المجالات العامة. ويجب أن تستهدف هذه الحملات وسائط الإعلام وأن تتناول دور الرجال والفتيات في تحقيق المساواة بين الجنسين وأن تؤكد المنافع التي تعود على المجتمع بفضل تمكين الفتيات.
- جمع وتحليل ونشر البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والسن والمركز الاجتماعي الاقتصادي والعنصر والعرق من أجل إيجاد منظور شامل للجنسين يستند إليه في تخطيط البرامج الحكومية وتنفيذها ورصدها، وفي عقد مقارنات بين الأمم والمجتمعات.

حماية الفتيات

- وضع أساليب موزنة مراعية للاعتبارات الجنسانية تُخصص الأموال صراحة للبرامج الرامية إلى إنهاء العنف ضد الفتيات، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية، وسفاح المحارم، واختيار الوالدين لجنس الوليد، وقتل البنات، والاتجار بالفتيات لاستغلال عملهن واستغلالهن جنسياً؛ وكذلك للتعليم والتدريب؛ وللصحة البدنية والعقلية.

- وضع تشريعات تتضمن أحكام بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه.
- توقيع اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليهما الاختيارين والتصديق على هذه الصكوك وتنفيذها.
- دعوة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إلى العمل بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل تحديد أفضل الممارسات على الصعيد العالمي التي لا تجرّم تورط الفتيات في البغاء وتلاحق المسؤولين عن ذلك.
- توفير برامج إعادة إدماج مراعية للاعتبارات الجنسانية على مستوى المجتمع المحلي لصالح الأطفال الذين تم الاتجار بهم أو استغلالهم تجارياً أو تحويلهم إلى ضحايا في خضم النزاع المسلح.

تمكين الفتيات

- إزالة جميع الحواجز التي تعترض تعليم الفتيات، بما فيها الرسوم المدرسية والمواقف والمناهج الدراسية التمييزية، وضمان سلامتهن. فالتعليم حق لكل فتاة والعامل الرئيسي لتغيير حياتها وحياة مجتمعهما.
- زيادة قدرات الفتيات عن طريق تعليم وتدريب يشملان التمكين الاجتماعي والسياسي والاقتصادي من أجل إعدادهن لأدوارهن الحيوية في أسرهن ومجتمعاتهن.
- تعزيز مشاركة الفتيات ومكانتهن وتمكينهن عن طريق تهيئة مجالات مأمونة يعبرن فيها عن أنفسهن ويحصلن فيها على المساعدة. إذ تعد مهارات وأفكار وطاقات الفتيات جميعاً، ولا سيما الفتيات المنتميات إلى الفئات المحرومة، حيوية من أجل التنمية المستدامة.
- تعزيز دور المجتمع المدني، ولا سيما منظمات الفتيات، في التصدي للتصورات الجنسانية النمطية، وتمكين الفتيات كي تشاركن بصورة أشمل في أسرهن ومجتمعاتهن.
- التشارك مع الأسر والمجتمعات من أجل تلبية احتياجات الفتيات ربات الأسر المعيشية، والأطفال المحرومين من رعاية الوالدين، بما في ذلك في سياق فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، لضمان أن تكون البرامج شاملة وأن تتضمن تدابير ترمي إلى زيادة مسؤولية الرجال والفتيان عن توفير الرعاية.
- رصد وتقييم سياسات الاقتصاد الكلي والإنفاق الاجتماعي ضماناً لتلبية احتياجات الفتيات.